



الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا
INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY MALAYSIA

حماية الأسرة من العنف في القانونين الفلسطيني والأردني على ضوء مقاصد الشريعة

د. محمد رفيق مؤمن الشوبكي

د. محمد ليبا

محاوور الورقة

1. المقدمة.
2. مفهوم العنف الأسري.
3. معالجة ظاهرة العنف الأسري وفق القانون الفلسطيني.
4. معالجة ظاهرة العنف الأسري وفق القانون الأردني.
5. معالجة ظاهرة العنف الأسري وفق مقاصد الشريعة.
6. الخاتمة.

المقدمة

- تعد الأسرة النواة الأولى للمجتمع، واستقرارها يؤدي إلى استقرار المجتمع والوطن ككل، ومن الظواهر التي تؤثر سلباً على العلاقات الأسرية "ظاهرة العنف الأسري".
- انتشرت ظاهرة العنف الأسري بشكل كبير في السنوات الأخيرة في جميع دول العالم بما في ذلك فلسطين والأردن، مما دفع الأردن إلى سن قانون الحماية من العنف الأسري عام 2017م، أما في فلسطين هناك محاولات لسن قانون حماية الأسرة من العنف.
- وضعت الشريعة الإسلامية القواعد المنظمة لتكوين الأسرة المسلمة، بما يحدد العلاقات ويبين الحقوق والواجبات والأحكام المتعلقة بأفراد الأسرة، بالإضافة إلى ضوابط وحدود خاصة متعلقة بالعلاقة



مفهوم العنف الأسري

- العنف الأسري: هو كل سلوك غير مشروع يمثل اعتداء من أحد أفراد الأسرة ضد فرد آخر منها، مما يترتب عليه ضرر مادي أو معنوي.
- ويمتاز هذا التعريف باختصاره وشموليّته، حيث بيّن طبيعة العنف بأنّه (سلوك غير مشروع سواءً أكان فعلاً أو تركاً أو التهديد بأي منهما)، وذكر طبيعة هذا السلوك (الاعتداء سواءً أكان مادياً أم معنوياً)، وذكر طرفي الاعتداء (من أحد أفراد الأسرة ضد فرد آخر منها)، وبيّن آثار الاعتداء (الضرر المادي أو المعنوي والذي يمس بالسلامة الجسدية أو النفسية أو الممتلكات).

معالجة ظاهرة العنف الأسري وفق القانون الفلسطيني

- يتم النظر في قضايا العنف الأسري في فلسطين وفقاً للتشريعات التقليدية، فـقانون العقوبات رقم (74) لسنة 1936م وتعديلاته الساري في قطاع غزة، وقانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م وتعديلاته الساري في الضفة الغربية، هما القانونان الناظران للجرائم والعقوبات العامة بما في ذلك قضايا القتل والإيذاء والاعتداء التي قد يتم ارتكابها في نطاق الأسرة.

- هناك جدل حول مشروع قانون حماية الأسرة من العنف في فلسطين، حيث يرى الفريق الأول -المتمثل في الحقوقيين والاجتماعيين- ضرورة الإسراع في سن قانون حماية الأسرة من العنف؛ نظراً لتزايد حالات العنف الأسري والقتل بحق عدد من النساء في الآونة الأخيرة، فبحسب إحصائيات عام 2019م، فإنَّ (29%) من النساء المتزوجات حالياً أو اللواتي سبق لهن الزواج تعرّضن لأحد أشكال العنف (النفسي، الجسدي، الجنسي، الاجتماعي، الاقتصادي) على الأقل مرة واحدة من قبل

معالجة ظاهرة العنف الأسري وفق القانون الفلسطيني

- يرى الفريق الثاني -والمتمثل بعلماء الشريعة- أنَّ قانون حماية الأسرة من العنف لا يتفق مع التقاليد والقيم الفلسطينية ويتعارض مع الشريعة الإسلامية، وأنَّه مستنبط من اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) التي تعد مخالفة للشريعة الإسلامية في الكثير من نصوصها. ويستند الفريق المعارض إلى أن مشروع قانون حماية الأسرة في العنف يؤدي إلى القضاء على أساس العلاقات الأسرية بين الوالدين وأبنائهما والزوج وزوجته، المتمثل في المودة والرحمة والإصلاح، ليقمها على أساس صراعي خارجي تسلطي، بالإضافة إلى انتهاك الخصوصية الأسرية والعلاقات الخاصة بين الزوج وزوجته، والأب وأبنائه، ونقلها من النطاق الخاص إلى النطاق العام. وكذلك إلغاء أحكام الولاية في الزواج، وإلغاء الأحكام الخاصة بالمرأة والأحكام الخاصة

معالجة ظاهرة العنف الأسري وفق القانون الأردني

- لقد اهتم المشرع الأردني بحماية الأسرة من العنف منذ أمد طويل، حيث نص في قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م وتعديلاته على تجريم أي سلوك يُلحق الألم أو العذاب بالغير لأي سبب يقوم على التمييز أياً كان نوعه.

- سن المشرع الأردني قانوناً خاصاً للحماية من العنف الأسري عام 2008م لتعم الحماية جميع أفراد الأسرة، واستبدله عام 2017م بقانون الحماية من العنف الأسري رقم (15) لسنة 2017م، والذي لا يزال سارياً.

- أفرد هذا القانون مجموعة من الأحكام القانونية التي توفر آليات للحماية من العنف الأسري، وتتمثل في إلزامية التبليغ في حالات العنف الأسري، وتلقي الشكاوى من خلال إدارة خاصة لحماية الأسرة، وإنشاء دور إيواء لرعاية ضحايا العنف الأسري، وتسوية النزاع في قضايا العنف الأسري، وتدابير خاصة لتأهيل طرفي النزاع، وسرعة الفصل في قضايا العنف الأسري، ومنحها صفة السرية، وتدابير الحماية للمحضر عليه.



معالجة ظاهرة العنف الأسري وفق مقاصد الشريعة

- اهتمت الشريعة الإسلامية بالغ الاهتمام بالأسرة، فسعت إلى المحافظة عليها، وحماية حقوق أفرادها، فتقوم العلاقة بين الأبناء مع والديهم على البر. وتقوم العلاقة الزوجية على المودة والرحمة، كما وضعت الشريعة الإسلامية ضوابط للعلاقة الزوجية، تقوم على مراعاة حدود الله تعالى، وأمرت بتطبيق أفضل وسيلة لتنظيم العلاقة الزوجية، وهي المعاشرة بالمعروف.
- ولقد عالجت الشريعة الإسلامية الخلافات الزوجية والمشكلات الأسرية بشكل يفوق القوانين الوضعية؛ حيث تناولت وسائل تقويم السلوك الخاطئ بأنسب الطرق للمحافظة على أواصر الروابط الأسرية.

وفيما يلي أهم المسائل التي تثار بخصوص موضوع

مسألة ضرب الزوجة

يستغل بعض المسلمين إباحة الإسلام للضرب الخفيف في الحالات القصوى حتى يمارسوا عنفهم غير المشروع ضد زوجاتهم محتجين بقوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۚ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۚ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ۝﴾ (النساء: 34).

ما التعليق على ذلك ؟!

مسألة ضرب الأولاد

إذا ارتكب الطفل ما يستوجب التأديب الأصل أن يتم نصحه وإرشاده، فإذا لم يُجَدِّ مع الطفل النصح، والأمر والنهي، ولا الوعيد، ولا التعنيف بالقول، فلا حرج في ضربه ضرباً غير مبرح، بغرض التأديب، وليس هذا من الظلم المحرم، بل هو من السعي في استصلاح، ودليل جواز الضرب: حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ".



مسألة معاشرة الزوجة بالإكراه

- تعد المعاشرة الزوجية الجنسية بين الزوجين من أهم حقوقهما المشتركة، ولقد وضع الإسلام آداباً للعلاقة الزوجية لتحقيق الانسجام بين الزوجين، والواجب على الزوجة أن تطيع زوجها إذا دعاها للفراش ولا يجوز لها الامتناع منه ما لم يكن لها عذر؛ كمرض أو حيض، أو صوم واجب، أما مجرد عدم رغبتها في الجماع فليس عذراً يبيح لها الامتناع.

- وليس من سليم الذوق أن تُؤدَّى المعاشرة الزوجية بين الزوجين بالإكراه؛ لأنَّ المعاشرة من أطف اللحظات بين الزوجين، ففيها الوداد والحب والحنان، ويجدر بالزوج عدم التعسف في استعمال حقه المشروع له دون مسوغ شرعي، ولذلك نهت الشريعة الإسلامية إكراه الزوج لزوجته في المعاشرة الزوجية؛ لما يترتب عليها من أذى للزوجة،



الخاتمة

- إن اتباع مقاصد الشريعة كفيل بمعالجة العنف الأسري من خلال بث الفهم الصحيح للإسلام في طبيعة العلاقة بين الرجل والمرأة القائمة على مراعاة حدود الله في العلاقة الزوجية، والمعاشرة بالمعروف، وتفعيل منظومة القيم الإسلامية المنظمة للعلاقات داخل الأسرة. (التواصل – التفاهم – التوافق)

- لا تزال الفجوة كبيرة بين المؤيدين والمعارضين لسن قانون حماية الأسرة من العنف في فلسطين، فيرى فريق ضرورة سنه في أسرع وقت؛ لازدياد عدد حالات العنف الأسري. بينما يرى فريق آخر أن مشروع القانون المذكور معارض لديننا وقيمنا الاجتماعية.

- نص المشرع الأردني ومشروع قانون حماية الأسرة من العنف على تدابير متعددة للحماية من العنف الأسري، غير أنها غير كافية للحد من هذه الجرائم ما لم يتم اتخاذ



Thank you

Terima Kasih

